

قانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٥

بريسط موازنة الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعي
للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٥

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعي للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٥ بمبلغ ٣٧٤٥٣.٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة مليارات وسبعمائة وخمسة وأربعون مليوناً وثلاثمائة ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٥ بمبلغ ١٦٦٠٠٠.٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة واحد وستون مليوناً وأربعمائة ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- أجور بمبلغ ٣١٠٠٠.٠٠٠ جنيه .
- النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١٣٠٤٠٠٠.٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٥ بمبلغ ٣٥٠٠٠.٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة وخمسون مليون جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر فائض العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٥ بمبلغ ١٨٨٦٠٠٠.٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة وثمانية وثمانون مليوناً وستمائة ألف جنيه) .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٥ بمبلغ ٣٣٩٥٣... جنية (فقط وقدره ثلاثة مليارات وثلاثمائة وخمسة وتسعون مليوناً وثلاثمائة ألف جنيه) موزعة كالتالي :

استخدامات استثمارية بمبلغ ٣٠٠٠٠٠٠ جنية .

تحويلات رأسالية بمبلغ ٣٣٩١٣... جنية .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٥ بمبلغ ٣٣٩٥٣... جنية (فقط وقدره ثلاثة مليارات وثلاثمائة وخمسة وتسعون مليوناً وثلاثمائة ألف جنيه) .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحوقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذا البنك بما لا يتعارض مع قانون إنشائه .

(المادة الثامنة)

يلتزم البنك بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٥ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ جمادى الأولى سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ٢٠ يونيو سنة ٢٠٠٥ م) .

حسني مبارك

卷之三